

تفسير البيضاوي

35 - { وإن ختم شقاق بينهما } خلافا بين المرأة وزوجها أضرها وإن لم يجر ذكرهما لجرى ما يدل عليهما وإضافة الشقاق إلى الطرف إما لإجرائه مجرى المفعول به كقوله : يا سارق الليلة أهل الدار أو لفاعل كقوله نهارك صائم { فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها } فابعثوا أيها الحكام متى اشتبه عليكم حالهما لتبيين الأمر أو إصلاح ذات البين رجلا وسطا يصلح للحكومة والإصلاح من أهله وآخر من أهلها فإن الأقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للإصلاح وهذا على وجه الاستحباب فلو نصبا من الأجانب جاز وقيل الخطاب للأزواج والزوجات واستدل به على جواز التحكيم والأظهر أن النصب لإصلاح ذات البين أو لتبيين الأمر ولا يليان الجمع والتفريق إلا بإذن الزوجين وقال مالك لهما أن يتخالعا إن جدا الصلاح فيه { إن يريد إصلاحا يوفق الله بينهما } الضمير الأول للحكمين والثاني للزوجين أي إن قصدا الإصلاح أوقع الله بحسن سعيهما الموافقة بين الزوجين وقيل كلاهما للحكمين أي إن قصدا الإصلاح يوفق الله بينهما لتتفق كلمتهما ويحصل مقصودهما وقيل للزوجين أي إن أرادوا الإصلاح وزوال الشقاق أوقع الله بينهما الألفة والوفاق وفيه تنبيه على أن من أصلح نيته فيما يتحراه أصلح الله أمره { إن الله كان عليما خبيرا } بالظواهر والبواطن فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق